أزواج النبي ﷺ وتعدد الزوجات في الاسلام

الحلقة الاولى

لماذا اباح الاسلام تعدد الزوجات؟؟

الحمد لله منزل الكتاب «منه آياتٌ محكماتٌ هن أمّ الكتاب» وصلى الله عليه وسلم وبارك على سيدنا واسوتنا محمد وآله. ورضي الله عن أصحابه أولي الالباب.

اننا كثيراً ما نسمع هذا السؤال ضمن تيارات التشكيك والطعن في تشاريعنا الاسلامية لماذا اباح الاسلام تعدد الزوجات؟!

والحقيقة ان هذا السؤال نابع من اعداء المسلمين اولاً ثم تقليد ابناء المسلمين (غير المثقفين في دينهم) لأولئك النفر.

وللجواب على هذا السؤال نقول للمسلمين اولاً قبل الرد على غيرهم ان شريعتنا الاسلامية كغيرها من الشرائع - تأمر - وتنهى - وتبيح -. فما أمرت به يسمى واجباً، وما نهت عنه يسمى حراماً وما اباحته يسمى مباحاً لا يعاقب الانسان بفعله او تركه،وتعدد الزوجات هو من الأمور المباحة التي لم توجبها الشريعة ولم تمنعها. وان أي تشريع لأي أمة لا بد وان يتعرض لهذا الموضوع «تعدد الزوجات» حين ينظم العلاقات الاجتماعية «قانون الاحوال الشخصية» وليس امام اي تشريع سوى واحدة من هذه الثلاث ولننظر ايها أفضل؟!

★ لو أن تشريعاً من التشاريع جعل تعدد الزوجات واجباً لأرهق المكلفين «اي الرجال» لأن تعدد الزوجات يكلف عبئاً مادياً وجسدياً ونفسياً لا يقدر عليه كثير من الرجال. وعليه لم يكن تعدد الزوجات عند الغالبية العظمى من الرجال، فجعل التعدد واجباً غير مناسب ولذا لم تجعله الشريعة الاسلامية ولا غيرها من الشرائع واجبا.

★ لو جعلنا تعدد الزوجات ممنوعاً (اي حرام) في المفهوم الشرعي لبرزت امامنا المشكلات التالية:

١ - اذا كان الرواج غير موفق - بمعنى ان الرجل لم يحسن اختيار الزوجة في الأصل ولم يكن موفقاً فيه. وبدأ الشقاق والنزاع وتفاقمت الامور وتعذر الاصلاح وقد انجبت الزوجة اطفالاً. فماذا نفعل؟ الطلاق مضيعة للأطفال ومأساة للأم والصبر على هذا الحال مصيبة وعذاب وقد يتعذر الصبر عند الكثيرين فما هو الحل؟ أليس الزواج الثاني هو الأفضل مع بقاء الأم الزوجة الاولى مع اطفالها وفي منزلها ولها كامل حقوقها فالرجل ملزم شرعاً بنفقتها ونفقة اولادها. وقد يكون الزواج الثاني سبباً في اصلاح كثير من الامور كما هو مجرب في واقع الحياة.

٢ - اذا كانت الزوجة عقيماً لا تنجب اطفالاً وبعد مضي سنوات وقد تبين لدى الجميع ان العقم بسببها لا بسبب الرجل وحب الانجاب ووجود الذرية غريزة فطرية في النفس البشرية قال تعالى «المال والبنون زينة الحياة الدنيا» لأن وجود الابن امتداد لوجود ابيه. فماذا يفعل الرجل في هذه الحال؟؟ - الطلاق اساءة ما بعدها اساءة، ومنافاة لمكارم الاخلاق والوفاء، والصبر مع الحرمان من الذرية امر يؤرق ويؤلم في الليل والنهار ويقودنا بالتالي الى الكره والبغضاء والشقاق بين الزوجين.

٣ - ان الحياة الجنسية في المرأة تختلف عنها تماماً في الرجل، فالمرأة تحيض وتحمل وتلد وفي هذه الحالات يتعذر على المرأة مشاركة الزوج حياته الجنسية وهذه الحالات تطول ايامها فقد يصل حد الحيض عند البعض الى خمسة عشر يوماً ويصل النفاس عند البعض ستين يوماً وايام الحمل بدايته وحام وآخره ثقل وآلام. فما هو الحل،اللجوء الى الحرام ومعاشرة الاخدان والخليلات لا سيما اذا كان للرجل طاقة جنسية قوية وليس كل الرجال يملك الصبر وضبط النفس، فالغريزة فطرة تغلب العقل احياناً. والكبت يولد المتاعب والحالات النفسية.

٤ - قد تصاب المرأة بعد الزواج بمرض جسدي او نفسي يجعلها عاجزة عن القيام بالواجبات الزوجية. فما هو الحل عندئذ. ان طلقها فقد اساء اليها اساءة بليغة في وقت هي بأمس الحاجة الى رعاية وعطف ومواساة. والطلاق هنا شذوذ عن مكارم الاخلاق وعدم وفاء في حق الحياة الزوجية وقطع لصلة الرحم بينه وبين اصهاره. أليس في هذه الحالات جميعها الزواج الثاني هو الحل المناسب مع بقاء الزوجة الأولى سواء كانت عقيمة او مريضة أو ذات حمل وولادة ومتاعب جسدية بقاؤها زوجة كريمة لها كامل حقوقها الاجتماعية والشرعية والرجل ملزم بها امام الله والقضاء والناس لا سيما وشريعتنا الاسلامية تشترط على الزوج العدل والمساواة بين الازواج وان لم يعلم من نفسه القدرة.

بقلم: فضيلة الشيخ
عبد القادر الشيخ

على ذلك فقد حظر عليه الزواج والتعداد قال تعالى «فان خفتم ان لا تعدلوا فواحدة».

٥ - بقي سبب أخير وجوهري في اباحة تعدد الزوجات وان لم يتعلق بشوائب زوجية كما ذكرنا. في حالات الحروب: تصبح نسبة النساء اكثر من نسبة الرجال والتاريخ خير شاهد فقد بلغت نسبة النساء ثلاثة اضعاف الرجال في المانيا بعد الحرب العالمية وهذا ينجم عنه ما يلي:-

أ - حاجة المجتمع الماسة الى تعويض عدد الرجال فهم عصب الأمة في الحرب والسلم واي اسلوب أفضل من تعدد الزوجات لتحقيق هذه الغاية؟؟ فلو ان كل رجل تزوج اثنتين لاصبحت نسبة التعويض الضعف وتصبح ثلاثة اضعاف لو تزوج الرجل ثلاثة نساء وهكذا.. ضمن ما صرح به الشرع الحنيف «مثنى وثلاث ورباع» فان الشارع الحكيم سبحانه أعلم بحكمة التشريع فليس الزواج في منظار الشريعة متعة جسدية فحسب بل هو بالاضافة الى ذلك وظيفة اجتماعية لحفظ بقاء النوع البشري وزيادته جاء في الحديث الشريف عن نبينا محمد صلى الله عليه وسلم «تزوجوا الودود الولود فاني مكاثرٌ بكم الأمم».

ب - من حصاد الحروب كثرة الارامل والايتام. وهما صنفان مميزان في المجتمع فما احوجهما الى الرعاية والمواساة والتعويض. وليس ثمة اسلوب افضل من زواج هذه الارملة ودخول اطفالها في حجر رجل مؤمن يعرف قدر وفضل رعاية اليتيم والاحسان الى الأرملة وشريعتنا غنية بهذه النصوص التي تحضُّ على ذلك لانها قمة مكارم الاخلاق وما اجمل قول ابي طالب في مدح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الشعب

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه
ثمال اليتامى عصمة للأرامل

وزواج الأرملة ورعاية اطفالها الايتام من قبل زوج امهم افضل بكثير من بقائهم هكذا يدخل عليهم البر والفاجر بحجة الاحسان اليهم لاعتبارات كثيرة اهمها المحافظة على شرف الام وسمعتها الطيبة.

والخلاصة ان هذه الامور المشار اليها مشاكل حقيقية - وليس فرضيات نظرية - تواجه اي مجتمع يمنع تعدد الزوجات ولذلك نجد المجتمعات الغربية التي تمنع تعدد الزوجات قد وقعت في المحذورات المشار اليها فهم يعاشرون عدة ازواج غير شرعيات ويمنعون تعدد الزوجات الشرعيات.

لقد كانت حكمة الله بالغة بان يجنب المجتمع المسلم الرباني الوقوع في تلك الأخطاء واوجد الحل الشرعي المناسب فاباح للرجل ان يتزوج اكثر من زوجة ولكن لا يزيد على اربع وترك له ان يقدر هو «أي الرجل» مدى حاجته الى ذلك ومقدرته على تحمل المسؤولية المترتبة على هذا التعدد. ومما يجب الانتباه اليه ان الاسلام لم يبح التعدد الا بالشروط التالية:-

١ - الأصل عدم التعدد خشية الوقوع في الظلم وعدم العدل قال تعالى «فإن خفتم ان لا تعدلوا فواحدة».

٢ - يجب العدل بين الزوجات في المسكن والنفقة والمبيت عند كل زوجة منهن ليلة.

٣ - يجب ان يكون لكل زوجة منزل مستقل عن الاخرى.

٤ - يجب ان يعدل بين ابنائهن جميعاً.

وأي ظلم في هذه الأمور هو ذنب يحاسب عليه رب العالمين. هذا هو موقف الاسلام من تعدد الزوجات وعلى هذه الأسس ابيح التعدد حتى لا نقع في محاذير كثيرة وقعت فيها امم منعت التعدد.

★ سؤال غريب وشاذ يسأله السفهاء كثيراً. لماذا أبيح تعدد الزوجات للرجل ولم يبح تعدد الازواج للمرأة؟

والجواب:- ان هذا السؤال كما اشرت اليه يدل على شذوذ في العقل والسلوك ومع ذلك سنبين الحكمة من ذلك.

١ - ان الاسباب التي ابيح لاجلها تعدد الزوجات تتعلق بالنساء لا بالرجال راجع البنود السابقة - فالرجل لا يحمل ولا يلد ولا يحيض، وليس نسبة الرجال اكثر من النساء، والمرأة ولو تزوجت عشرة رجال في آن واحد لا تحمل الا بمولود واحد.

٢ - لمن سيكون هذا المولود ولمن ننسبه ومن المسؤول عنه من حيث التربية والنفقة وهي واجبة على الأب في شريعتنا.

٣ - ان ذلك الشطط يؤدي الى اختلاط الانساب لا يعرف الأب ابنه ولا يعرف الولد من أبوه كما هو الحال في الأسر الغربية، ولم نعرف شريعة من الشرائع ولا قيماً انسانية سليمة ترضى بذلك.

٤ - من حق المرأة في الاسلام اذا لم تكن موفقة مع زوجها ان تطلب الطلاق الشرعي والواقع في مجتمعاتنا وما يدور في المحاكم الشرعية خير دليل على ذلك وفي الختام فان تعدد الزوجات ميزة من مميزات شريعتنا والحمد لله وليس مطعن فيها او ثغرة لو علم الناس حكمته.

وليست الشريعة مسؤولة عن المخالفين ولا الشاذّين عن تلك الأسس التي اشرنا اليها في تعدد الزوجات.

ولا عن الوقوع في الرذائل المقتبسة من الامم الاخرى مع اباحة الاسلام تعدد الزوجات لمنعها. فالعاقل المنصف يعرف ان المخالفين للقوانين لا يمثلونها فالاسلام بتشاريعه شيء وسلوك المسلمين المخالفين شيء آخر.

فان وجد نقص فهو في سلوك المسلمين لا في التشريع الاسلامي. ولتتمة الحديث عن الفصل الثاني «تحت عنوان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم» في العدد القادم باذن الله.